

شرح مسند أبي حنيفة

- حديث السواك .

أبو حنيفة (عن علي بن الحسن الرداد) بتشديد الراء (عن تمام) بتشديد الميم الأولى (عن جعفر بن أبي طالب) وهو ذو الجناحين أسلم قديما وكان أكبر من أخيه علي بعشر سنين وكان أشبه الناس خلقا وخلقاً برسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه ابنه عبد الله وخلق كثير من الصحابة والتابعين قتل شهيدا يوم مؤتة سنة ثمان وله إحدى وأربعون سنة فوجد فيما أقبل من جسده تسعون ضربة ما بين طعنة برمخ وضربة بسيف (أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " إني أراكم قلحا) بضم القاف وتشديد المفتوحة وبالحاء المهملة جمع قالح من القلح محرقة صفرة الأسنان (استاكوا) أمر من الاستياك وهو استعمال السواك (فلولا أن أشق على أمتي) أي بتكليف أمر صعب (لأمرتهم) أي وجوبا وإلا فقد أمرتهم ندبا (بالسواك عند كل صلاة) أي عند وضوئها كما في روايات أخر وهو الأحوط لئلا ينقض وضوءه عند إرادة الصلاة بخروج دمه عند استعمال السواك وإلا فلا منع ولا مانع من الجمع .

وفي رواية : " مالي أراكم تدخلون علي قلحا استاكوا " أي في أي وقت كان . وفيه تنبيه على المبالغة ليزول المقصود ويحصل النظافة .

وقد روى أحمد عن ابن عمر مرفوعا : " عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم مرضاة للرب " . وفي رواية عبد الجبار الخولاني C عن أنس B بلفظ : " عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك يذهب بالخفرة وهو صفرة تعلق الأسنان ويقرع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخار ويصلح المعدة ويزيد درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضي الرب ويسخط الشيطان . (فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة أو عند كل وضوء) أو للتنويع أو للشك والله أعلم .

والحديث رواه مالك وأحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة B وأحمد وأبو داود والنسائي عن زيد بن خالد .

وفي رواية لمالك C والشافعي C والبيهقي عن أبي هريرة B بلفظ : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء " .

وفي رواية لأحمد والنسائي عن أبي هريرة بلفظ لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك .

ورواه الحاكم عن العباس بن عبد المطلب B ولفظه : " لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم

الوضوء (أي وجوده) عند كل صلاة " .

وفي رواية للحاكم والبيهقي عن أبي هريرة B ه : " لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء " .